

قرار :

مادة وحيدة - ووفق على الحسب الثلاثة المتبادلة في كل من القاهرة ونيودلهي وبلجراد بتاريخ ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣ بين حكومات جمهورية مصر العربية وجمهورية الهند وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية بخصوص مد العمل باتفاقية التوسع التجاري والتعاون الاقتصادي المقودة بينها عام ١٩٦٧ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

مدر براسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٣٩٢ (٢٠ أكتوبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية

بلجراد ٢٢ مارس ١٩٧٣

صاحب السعادة

تم توقيع اتفاقية التوسع التجاري والتعاون الاقتصادي بين جمهورية الهند وجمهورية مصر العربية وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية في نيودلهي في ٢٣ ديسمبر ١٩٦٧ على أن تكون سارية المفعول ابتداء من أول أبريل سنة ١٩٦٨ ولمدة خمس سنوات ، مع النص على إمكان تعديلها أو ملؤها باتفاق متبادل ، وبمقتضى بروتوكول لاحق وقع في القاهرة بتاريخ ١٦ يوليو سنة ١٩٦٩ على أن يكون ساريا اعتبارا من أول أكتوبر سنة ١٩٦٩ فإن التزام الأطراف بمنح مزايا بحركية بالنسبة للسلع المنتجة في أحد الدولتين الأخرتين المشتركين شمل قائمة أخرى من السلع أرفقت بذلك البروتوكول وينتبه هذا البروتوكول جزءا مكلا للاتفاقية ويظل ساري المفعول حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٣ .

وقدم الاتفاق المتبادل في مناقشاتنا على أن يمتد العمل بالاتفاقية في شكلها الحالي حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٨

ومن المفهوم أن الملاحق والجدول المرفقة بالاتفاقية سيمتد العمل بها أيضا تلقائيا حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٨

وأكون ممتنا لو تفضلتم باعتبار هذا الخطاب تعبيرا صحيحا عن التفاهم بيننا وفي هذه الحالة فإن هذا الخطاب يوردكم سوف يشكل جزءا متمما للاتفاقية بين حكوماتنا .

المخلص

دكتور : انثوني فراتوشا

نائب رئيس المجلس التنفيذي الاتحادي

صاحب السعادة

السيد سعده عفره

سفير جمهورية مصر العربية

إذا وافقت حكومة (ج.م.ع) على الاقتراحات المذكورة في البند من ١ إلى ١١ فإنني أقترح بأن تكون هذه المذكرة ومذكرتكم ردا عليها بموافقة حكومتكم بمثابة اتفاقية بين الحكومتين وتسرى من تاريخ ردكم .

أرجو أن تفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ما

السفير

هانز جورج ستلنزر

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٦٣٧ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموافقة على الاتفاقية المقودة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن توريد القمح الموقفة في القاهرة بتاريخ ١٢ يونيو سنة ١٩٧٣ ، وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠ أكتوبر سنة ١٩٧٣ ؛

قرار :

مادة وحيدة - تنشر في الجريدة الرسمية الاتفاقية المقودة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة ألمانيا الاتحادية بشأن توريد القمح والموقفة في القاهرة بتاريخ ١٢ يونيو سنة ١٩٧٣ ، ويجعل بها اعتبارا من ١٣ يونيو ١٩٧٣

إسماعيل فهمي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٥٩ لسنة ١٩٧٣

بشأن الموافقة على الكتب الثلاثة المتبادلة في كل من القاهرة ونيودلهي وبلجراد بتاريخ ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣ بين حكومات جمهورية مصر العربية وجمهورية الهند وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية بخصوص مد العمل باتفاقية التوسع التجاري والتعاون الاقتصادي المقودة بينها عام ١٩٦٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٥١ من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الشعب ؛

في أحد الدولتين الأخرتين المشتركين شمل قائمة أخرى من السلع أرفقت بذلك البروتوكول. ويعتبر هذا البروتوكول جزءا مكلا للاتفاقية ويظل ساري المفعول حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٣

وقد تم الاتفاق المتبادل في مناقشاتنا على أن يمتد العمل بالاتفاقية في شكلها الحالي حتى ٣١ مارس ١٩٧٨

ومن المفهوم أن الملاحق والجدول المرفقة بالاتفاقية سيتم العمل بها أيضا تلقائيا حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٨

أرجو بإسادة السفير قبول أسمى احترامى ما

المخلص

م . أ . مرزبان

نائب رئيس الوزراء ووزير
الاقتصاد والتجارة الخارجية

نيودلهى ٢٢ مارس ١٩٧٣

صاحب السعادة

تم توقيع اتفاقية التوسع التجارى والتعاون الاقتصادى بين جمهورية الهند وجمهورية مصر العربية وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية في نيودلهى في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٧ على أن تكون سارية المفعول ابتداء من أول أبريل سنة ١٩٦٨ ولمدة خمس سنوات ، مع النص على إمكانية تعديلها أو مدها باتفاق متبادل . ويقتضى بروتوكول لاحق وقع في القاهرة بتاريخ ١٦ يوليو ١٩٦٩ على أن يكون ساريا اعتبارا من أول أكتوبر ١٩٦٩ ، فإن التزام الأطراف بمنح مزايا جمركية بالنسبة للسلع المنتجة في أحد الدولتين الأخرتين المشتركين تشمل قائمة أخرى من السلع أرفقت بذلك البروتوكول . ويعتبر هذا البروتوكول جزءا مكلا للاتفاقية ويظل سارى المفعول حتى ٣١ مارس ١٩٧٣

وقد تم الاتفاق المتبادل في مناقشاتنا على أن يمتد العمل بالاتفاقية في شكلها الحالي حتى ٣١/٣/١٩٧٨

ومن المفهوم أن الملاحق والجدول المرفقة بالاتفاقية سيتم العمل بها أيضا تلقائيا حتى ٣١ مارس ١٩٧٨

وأكون ممتنا لو تفضلتم باعتبار هذا الخطاب تعبيراً صحيحاً عن التفاهم بيننا وفي هذه الحالة فإن هذا الخطاب وردكم سوف يشكل جزءاً متما للاتفاقية بين حكومتنا .

أرجو أن تتقبل يا صاحب السعادة خالص تمنياتنا ما

المخلص

د : ب كانو بادابايا

صاحب السعادة

السيد هشام أمين

القائم بأعمال جمهورية مصر العربية

بنودلهى

القاهرة ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣

سعادة السفير جافور سكي

سفارة يوغوسلافيا

القاهرة - جمهورية مصر العربية

السيد السفير

تم توقيع اتفاقية التوسع التجارى والتعاون الاقتصادى بين جمهورية الهند وجمهورية مصر العربية وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية في نيودلهى في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٧ على أن تكون سارية المفعول ابتداء من أول أبريل سنة ١٩٦٨ ولمدة خمس سنوات مع النص على إمكانية تعديلها أو مدها باتفاق متبادل ويقتضى بروتوكول لاحق وقع في القاهرة بتاريخ ١٦ يوليو سنة ١٩٦٩ على أن يكون ساريا اعتبارا من أول أكتوبر سنة ١٩٦٩ ، فإن التزام الأطراف بمنح مزايا جمركية بالنسبة للسلع المنتجة في أحد الدولتين الأخرتين المشتركين شمل قائمة أخرى من السلع أرفقت بذلك البروتوكول. ويعتبر هذا البروتوكول جزءا مكلا للاتفاقية ويظل سارى المفعول حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٣

وقد تم الاتفاق المتبادل في مناقشاتنا على أن يمتد العمل بالاتفاقية في شكلها الحالي حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٨

ومن المفهوم أن الملاحق والجدول المرفقة بالاتفاقية سيتم العمل بها أيضا تلقائيا حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٨

أرجو بإسادة السفير قبول أسمى احترامى ،

المخلص

م . أ . مرزبان

نائب رئيس الوزراء ووزير
الاقتصاد والتجارة الخارجية

القاهرة ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣

سعادة السفير جافور سكي

سفارة يوغوسلافيا

القاهرة - جمهورية مصر العربية

السيد السفير

تم توقيع اتفاقية التوسع التجارى والتعاون الاقتصادى بين جمهورية الهند وجمهورية مصر العربية وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية في نيودلهى في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٧ على أن تكون سارية المفعول ابتداء من أول أبريل سنة ١٩٦٨ ولمدة خمس سنوات مع النص على إمكانية تعديلها أو مدها باتفاق متبادل ، ويقتضى بروتوكول لاحق وقع في القاهرة بتاريخ ١٦ يوليو سنة ١٩٦٩ على أن يكون ساريا اعتبارا من أول أكتوبر سنة ١٩٦٩ ، فإن التزام الأطراف بمنح مزايا جمركية بالنسبة للسلع المنتجة

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على الكتب الثلاثة المتبادلة في كل من القاهرة ونيودلهي وبلجراد بتاريخ ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الهند وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية بخصوص مد العمل باتفاقية التوسع التجاري والتعاون الاقتصادي المعقودة عام ١٩٦٧ ، وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٣ ؛

قرر :

مادة وحيدة - تنشر في الجريدة الرسمية الكتب الثلاثة المتبادلة في كل من القاهرة ونيودلهي وبلجراد بتاريخ ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الهند وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية بخصوص مد العمل باتفاقية التوسع التجاري والتعاون الاقتصادي المعقودة عام ١٩٦٧ ، ويعمل بها اعتباراً من ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣

إسماعيل فهمي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٦٠ لسنة ١٩٧٣

بشأن الموافقة على البروتوكول الخاص بتعديل اتفاق الدفع المعقود بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية العراقية بتاريخ ١٩٦٤/٢/١٠ والموقع في القاهرة بتاريخ ١٤ يوليو سنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قرر :

مادة وحيدة - الموافقة على البروتوكول الخاص بتعديل اتفاق الدفع المعقود بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية العراقية بتاريخ ١٩٦٤/٢/١٠ والموقع في القاهرة بتاريخ ١٤ يوليو سنة ١٩٧٣ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ شوال سنة ١٣٩٣ (١٧ نوفمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

بروتوكول

بشأن اتفاق الدفع المبرم بين جمهورية مصر العربية

والجمهورية العراقية بتاريخ ١٩٦٤/٢/١٠

بناء على علاقات الأخوة التي تربط ما بين جمهورية مصر العربية والجمهورية العراقية ، وأنسجاماً مع روح التعاون ، وتأكيدهم للرضا والصادقة في تنمية وتنشيط التبادل التجاري بينهما ، وأخذاً في الاعتبار الظروف المحيطة حالياً باتفاق الدفع المبرم بين البلدين في ١٩٦٤/٢/١٠ فقد تم الاتفاق على ما يلي :
(أولاً) إلغاء الفقرات (٤) ، (٥) ، (٦) من قائمة المدفوعات التجارية المرفقة بالاتفاق المشار إليه أعلاه .

(ثانياً) زيادة حد المديونية الوارد ذكره في المادة الثالثة من الاتفاق بصورة مؤقتة إلى مبلغ ثلاثة ملايين جنية استرليني حسابي ، على أن يعاد النظر في الحد المؤقت المذكور وذلك في أول اجتماع للجنة التجارية المشتركة المنبثقة عن اللجنة الدائمة للتنسيق الاقتصادي بين البلدين .

(ثالثاً) يصبح هذا البروتوكول جزءاً لا يتجزأ من اتفاق الدفع المبرم بين البلدين في ١٩٦٤/٢/١٠ ، ويعتبر نافذاً من تاريخ توقيعه ، ويخضع لمصادقة حكومتي البلدين عليه وفقاً لللائحة الدستورية المعمول بها في كل منهما .

كتب في القاهرة في اليوم الرابع عشر من شهر يوليو (تموز) عام ١٩٧٣ من نسختين أصليتين باللغة العربية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية عن حكومة الجمهورية العراقية

دكتور : عبد العزيز حجازي أمين عبد الكريم

نائب رئيس الوزراء ووزير المالية وزير المالية

والاقتصاد والتجارة الخارجية

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٧٦٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموافقة على البروتوكول الخاص بتعديل اتفاق الدفع المعقود بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية العراقية بتاريخ ١٩٦٤/٢/١٠ والموقع في القاهرة بتاريخ ١٤ يوليو سنة ١٩٧٣ ، وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٣/١٢/٢١ ؛